

**ملخص القرار:**

تتحدث القضية حول منح تدرج في الإقامة، وذلك بسبب اهمال من قبل وزارة الداخلية في اتباعها سياسة الممطالة والتسويق في النظر الى ملف المستأنفة.

**تنبيه وإخلاء مسؤولية**

إن هذا النص العربي هو ترجمة غير رسمية صادرة عن موقع "المرجع- جامعة القدس" وهو غير ملزم، حيث أن النص الأصلي باللغة العبرية هو النص الأصلي والملزم. يصدر موقع "المرجع- جامعة القدس" هذا النص فقط في سبيل نشر المعلومة، وهو ينأى بنفسه وجامعة القدس وكافة معاهدها ومراكزها عن أية مسؤولية قانونية تنتج عن أي خطأ في الترجمة، علماً بأن الموقع قد بذل كل الجهد لتكون الترجمة في أفضل مستوى من الدقة. للاستفسار يرجى التواصل مع:

[marje@law.alquds.edu](mailto:marje@law.alquds.edu)

المحكمة العليا في جلستها المنعقدة بصفقتها محكمة استئناف للامور الادارية

م.ع.أ. 8849/03

م.ع.أ. 8676/06

امام :

جناب القاضي : أ. غرونييس

جناب القاضية ع. أربيل

جناب القاضي أ. روبنشتاين

المستأنفون في الملف م.ع.أ. 8849/03

1 - دوفش

2 - دوفش

3 - دوفش

4 - دوفش

5 - دوفش

6 - هموكيد للدفاع عن الفرد

المستأنفون في الملف م.ع.أ. 8676/06

1 - سعدة

2 - سعدة

3 - سعدة

4 - سعدة

5 - سعدة

6 - سعدة

7 - سعدة

8 - سعدة

ضد

المدعى عليه في م.ع.أ. 8849/03 و م.ع.أ. 8676/06 :

مدير دائرة تسجيل السكان في القدس الشرقية

هذا الاستئناف مقدم على قرار الحكم الصادر عن المحكمة المركزية في القدس في م.ق.أ. 434 /03 بتاريخ

21.8.2009

الاستئناف مقدم على قرار محكمة الامور الادارية في القدس م.ق.أ. 413/03 بتاريخ 20.9.06

تاريخ الجلسة : 2.6.2008

بإسم المستأنفين في الملف م.ع.أ. 8849/03 وم.ع.أ. 8676/06 :

المحامية عادي لوستيجمان

بإسم المدعى عليه في الملف م.ع.أ. 8849/03 و م.ع.أ. 8676/06 :

أرشيف المصادر الأولية للقانون الإسرائيلي مترجمة الى العربية

Email: [marje@law.alquds.edu](mailto:marje@law.alquds.edu)

Website: <http://www.marje.alquds.edu>

Phone: +972 (0)2-2790417

## المحامية ايتي ربيد

### القرار

في اعقاب ملاحظاتنا التي ابديناها في جلسة سابقة وافق المدعى عليه انه من الممكن تدرج في وضعية المتقدم بالطلب حتى ولو لم يتم تدرج وضعه قبل الموعد المحدد وذلك لان عدم تدرج وضعه نجم عن خطأ او بسبب تأجيل غير مبرر من قبل المدعى عليه. والسؤال حول هل يندرج المستأنفون ضمن التصنيف المذكور، يتوجب فحصه من قبل محكمة الامور الادارية لغرض دراسة الموضوع من جديد. لكل واحد من اطراف القضية تمنح إمكانية جلب ادلة اضافية، لكي تتمكن المحكمة من حسم الموضوع.

وعليه يتم قبول الاستئناف كما ورد اعلاه. وكما هو مفهوم فمن حق اطراف القضية الاستئناف امام هذه المحكمة عندما يتم اتخاذ قرار جديد في كل ملف من الملفات. ونأمل بأن تعطي محكمة الامور الادارية الاولوية من حيث الاستماع على ضوء حقيقة ان الحديث يدور عن ملفات تم تقديمها قبل عدة سنوات.

لا يوجد امر يتعلق بالمصاريف.

صدر اليوم الموافق 2.6.2008

قاضي

قاضي

قاضي